

زاد ذلك ان ذلك توارت به الاخبار وعرضوا التصحيح بانها كلها ضعيفة والنوع
 بانها اذ لم تصح كما نضر وكيف توارت في بيان كثير من الناس ولعنونا فلا خصوصية
 فيه بل قال النبي ان ادم وادم عشر نبياء بعده ولا اهل بيته ورعى بعض المقاطع
 بسنة لابن عباس ان عبدالمطلب حنته يوم سابع ولادته وجعله مأدبة
 وسماه حملا وطريق مكركه حنن عند جلوسه حين شوق قلبه ولما تم الحلام على
 نجائب ولادته صلى الله عليه وسلم ومعجزاتها اشنع وذكر نجائب الاضلاع ومعجزاته
 متأنفا وعاطفا الجان فقال **وَبَدَّكَ فِي رِضَاعِهِ مَجْرَاتٌ هَلَسَتْ فِيهَا**
عَلَى الْعَمُونَ خَفَاءٌ وبتت اخبر لمن فصر صلى الله عليه وسلم بطريق
 العيان ولين بعد ثم بطريق البرهان في فعل وزمن **رضاعه** وهو امتصاص
 اللبن من الثدي **مجرات** سميتهما بذلك مجازا وجرى على اصطلاح السلف كالامام
 احمد فانهم يطلقون المجرة على كل ما روي ليس من وجدته فيه الشروط الالهية الم
 ولكن الاشهر الذي عليه اكثر اهل الكلام وغيرهم ان المجرة لا تطلق حقيقة الا على
 الامور الخارجة للعادة المقروء بالتمرد للدال على صدق الابعاء صلى الله عليهم
 وسلم فعم ان لها شروطا احدها خرفها للعادة بان تحمل وفيها كاشفاق القر
نابها اقتربها بالقر وهو طلبة لعاوضة والمقابل مع امن معارضتها من تحد
 فلان رعله الاعلى وهو بما اذا اصل للملزم بقا رضى به للماديات فيتحذف كل على
 الاضراء يطبق حده فخرج المارق من غير تحريف هو كرامته الولى والمارق المنفرد

ع

على التحدي كاذلا لانهم وسق الصدر الواقعين لبسنا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة
 فهي كرامات لا معجزات وتسمى اربا صاى تا سبب النبوة لا يقال خرج به المارق
 المتأخر عن التحدي بما يخرج من المقارنة العرفية لانه يلزم اخراج اكثر اياته صلا
 عليه وسلم كنطق للمصالح والنجح والاداب وبيع الماء قبل لعله لم يصد بغير القرآن
 وتمنى الموت وزعم انه لا معجزة الا هلك اقرب للكفر منه الى البعثة فالمحقق ان المر
 بالتحدي ليس معناه الاصلى بل الالوية دعوى الاسئلة وكل معجزاته مقارن لذلك له
 والمارق الذي لا يؤمن معارضته كالتسوية قلنا انه يقع من مدعى النبوة كذبا
 قلب الايمان واحالة الطباع لا وان جوزنا ذلك فقد جرت العادة الالهية
 بانه لا يقع من مدعى النبوة كذبا وانما يقع من مدعىها صدقا ام لا **لانقل ذلك**
 وهو ظاهر ولا يابا في ذلك ما يظهر للرجال من الخوارق العظيمة لانه ليس مدعيا
 للنبوة بل للالوهية وقد كتبت القواطع على كذبه وان بوزن تلك على يديه
 لمض الضمنة لا غيرنا الشهاد لالهها على صدق التحدي فخرج المارق للكذب له
 كان قال انى انطق هذه الالباب فنطقت بكذبه كما وقع لسليمة الكتاب التعيين
 انه تفل في بئر ليكنرما واما فغارت لا يقال لان يبيع للمناظم يقول ابات
 ابينات ابوهان لات هذه هي الواردة في القرآن والسنة دون لفظ المجرة
 لاننا نقول في وانه لم ترد لكن صادرة في اصطلاح المتأخرين ابيين واظهر
 فذلك احتضنت بالذكري ليس فيها متعلق بمخاض على العمود خفاء